

معايير نقد الرواية الضعيفة وتطبيقاتها

أحمد المجتبي بانقا

بين يدي الموضوع: اقتضت طبيعة الموضوع تقسيمه إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

استعرضت الدراسة فيه ضبط المعنى المراد بالضعيف تحت عنوان: "حد الرواية الضعيفة" وذلك باستقراء التعريفات العلمية لمعنى الرواية الضعيفة وتحليلها ودراستها، ومناقشة الغموض الذي طرأ على بعضها مع محاولة إضفاء تعديلات اصطلاحية على تعريف الضعيف.

وقد ألمح الإمام السيوطي لذلك بقوله: "... والمردود لا حاجة إلى تقسيمه لأنه لا ترجيح بين أفرادها، واعترض عليهم بأن مراتبه أيضاً متفاوتة فمنه ما يصلح للاعتبار، وما لا يصلح... فكان ينبغي الاهتمام بتمييز الأول من غيره..."^(١). وعلى ذلك تقترح الدراسة أن يُفَرَّقَ التعريف الاصطلاحي بين الضعيف: أي "المعتبر" - حتى يستوعب مذاهب العلماء المتباينة في حكم العمل به - وتعريفه هو: "الحديث الذي فقدَ بعض صفات الحديث المقبول مع إمكان الاعتبار". وبين "الواهي"^(٢): أي "الضعيف غير المعتبر" وتعريفه هو: "الحديث الذي فقدَ صفة من صفات الحديث المقبول، أو الحديث المعتبر"، وذلك لتحقيق فائدتين عظيمتين:

الأولى: استيعاب التباين بين العلماء في التعامل مع الرواية الضعيفة.

١- ... والصالح للاعتبار إما أن يكون من قبيل الحسن لغيره وهو بذلك داخل في قسم المقبول وهو في ذاته من

أعلى مراتب الضعيف ...، انظر: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تدريب الراوي، تحقيق:

عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، (د. ت)، ج ١، ص ٦٢.

٢- "وإذا قالوا متروك الحديث أو واهيه أو كذاب فهو ساقط لا يكتب حديثه ولا يعتبر به ولا يستشهد...":

المصدر السابق، ج ٣، ص ٣٤٦-٣٤٧.

والثانية: مراعاة تطبيقات الضوابط العلمية عند العمل بالحديث الضعيف الذي اشتهر جوازه عند جمهور المحدثين وغيرهم، فأخراج الواهي من ضمن دائرة الضعيف يجعل أمر الخلط في الحديث النبوي الشريف أمراً في غاية الصعوبة إن لم يكن متعذراً، ويساعد بدوره على صيانة تراث السنّة النبوية والذي يؤدي بدوره إلى صيانة التشريع الإسلامي في جانبي النظرية والتطبيق.

المبحث الثاني: مقاييس ردّ الرواية:

بيّنت فيه الشروط والأسباب المعتبرة في ردّ الرواية وحددت فيه بالتفصيل درجات الردّ على تفاوتها لتتبلور من خلالها التقسيمات المقترحة للتفريق بين الضعيف والواهي اصطلاحياً.

المبحث الثالث: المعايير المنهجية في حكم العمل بالرواية الضعيفة:

وبيّنت فيه مذاهب العلماء في حكم العمل بالحديث الضعيف، واستعرضت فيه أدلتهم التي استندوا عليها في قبول أو ردّ الرواية الضعيفة، واستظهرت فيه مذهب الإمام أحمد بن حنبل، وناقشت أدلته ومقصوده منها وذلك لما شهّر عنه قبوله للرواية الضعيفة حتى في مجال الأحكام. واستعرض البحث نماذج تطبيقية فقهية عاملة في مجال الرواية الضعيفة، وختّمت الدراسة بنتائج البحث المتوصل إليها، وبعض التوصيات ذات الصلة. والله ولي التوفيق والسداد.

معايير نقد الرواية الضعيفة وتطبيقاتها

مداخلة:

أصبح يدور في أذهان كثير من المسلمين جواز العمل بالحديث الضعيف دون النظر في الضوابط العلمية المصطلح عليها، فضلا عن ذلك فإن بطون المؤلفات في فنون كثير من التخصصات الإسلامية^(٣) لا تخلو من الحديث الضعيف الذي يردّ فيها على سبيل الاستشهاد تدعيماً لمسألة من المسائل أو قضية من القضايا، وكان لهذه القضية أثرٌ ظاهرٌ في فهم التراث الإسلامي، احتاج بعده للنظر والتحرير.

٣- أجريت دراسة تطبيقية على كتاب الإتيان في علوم القرآن الجزء الأول فكانت النتيجة كالآتي، الحديث المرفوع وهو ضعيف نسبته ٤٤,٥٪، الموقوف الضعيف نسبته ٤٧,٨٪، والمقطع الضعيف نسبته ٤٢,١٪، هذه النسبة مأخوذة من أطروحة دكتوراة بعنوان الإتيان في علوم القرآن، للإمام السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ، الجزء الأول - تخريج ودراسة، سنة: ٢٠٠٠م، إعداد: أحمد المجتبي بانقا، جامعة أم درمان الإسلامية - السودان، ص ٦٠٣.

ويشير لذلك ابن الجوزي بقوله: "... فلما نظرت في التعاليق رأيت بضاعة أكثر الفقهاء في الحديث مزجاة يعول أكثرهم على أحاديث لا تصح ويعرض عن الصحاح، ويقلد بعضهم بعضا فيما ينقل... ولقد رأيت بعض الأكابر من الفقهاء يقول في تصنيفه عن ألفاظ قد أخرجت في الصحاح لا يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذه الألفاظ ويردّ الحديث الصحيح ويقول هذا لا يعرف...، وألومُ عندي ممن قد لئته من الفقهاء جماعة من كبار المحدثين عرفوا صحيح النقل وسقيمه وصنّفوا في ذلك، فإذا جاء حديث ضعيف يخالف مذهبهم بيّنوا وجه الطعن فيه وإن كان موافقا لمذهبهم سكتوا عن الطعن فيه وهذا يبنى عن قلة دين وغلبة هوى" (٤). وكذا يقول الإمام ابن تيمية: "... كما يوجد ذلك في مصنّفات الفقهاء فإن فيها من الأحاديث والآثار ما هو صحيح، ومنها ما هو ضعيف، ومنها ما هو موضوع، فالموجود في كتب الرقائق والتصوّف من الآثار المنقولة فيها الصحيح، وفيها الضعيف، وفيها الموضوع، وهذا أمر متفق عليه بين جميع المسلمين... بل نفس الكتب المصنّفة في الحديث والآثار فيها هذا وهذا، وكذلك الكتب المصنّفة في التفسير.. مع أن أهل الحديث أقرب إلى معرفة المنقولات وفي كتبهم هذا وهذا فكيف غيرهم..". (٥).

إن التعامل مع الرواية الضعيفة من غير مراعاة لضوابطها المنهجية أدى - كما تبين ذلك في قولي الإمامين - ويؤدّي بدوره إلى ضعف الضوابط العلمية في فهم التراث الإسلامي الذي يُعولّ بالدرجة الأولى على الحديث النبوي الشريف باعتباره هو المبيّن والمفصّل والمفهم للقرآن الكريم. والباحث في قضايا المجتمع في التشريع والمعاملات بناءً على دور النبي صلى الله عليه وسلم في البناء المتكامل والتصوير الأمثل للمجتمع في الفكر والمنهج.

ولقد بذل علماء الحديث جهدا مباركا في وضع ضوابط منهجية لتعريف بالرواية الضعيفة من حيث الحد لها^(٦)، والتعامل معها قبولا وردًا وفق استقراء نَمًا وترعرع مع عصر النقد الحديثي.

٤- أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي: التحقيق في مسائل الخلاف، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ، ج ١، ص ٢٢-٢٤.

٥- أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: الاستقامة، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، ١٤٠٣هـ، ط ١، جزء ٢، ص ٦٧-٦٩.

٦- أظنّب الأئمة في إحصاء أنواع الحديث الضعيف إذ بلغ به أبو حاتم بن حبان خمسين قسما إلا واحدا، وذكر ابن الملقن أن أنواعه تزيد على المئتين، وقال الكتاني: "من أهم أنواع العلوم تحقيق معرفة الأحاديث النبوية.. معرفة متونها وأسانيدها وما يتعلق بهما ودليل ذلك أن شرعنا مبني على الكتاب العزيز والسنن المروية وعلى السنن مدار أكثر الأحكام الفقهية لأن أكثر الآيات الفروعية مجملة وبيانها في السنن

فَمَرَّ علم الحديث بمراحل تنوعت في طرقها للحفاظ على الحديث ففي عصر الرسالة والنبي صلى الله عليه وسلم بين ظهراي الصحابة لم يكن ثَمَّة حاجة لمعرفة الصحيح من غيره . ولكن بعد نشاط حركة الدسّ والوضع والتوهين في الحديث أصبحت الحاجة ماسّة لتأطير مسائل الحفاظ عليه، فتوسّعت حركة التدوين وتمرحلت بمراحل منتظمة حققت حفظه . وما أن جاء عصر الإمام عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلا والحديث قد تضافرت دواعيه لكشف الغثّ فيه من السمين^(٧).

ثم أصبح البحث في تخصصات الحديث بمختلف أنواعه حيث أفردت كتب خاصة بالضعفاء ومروياتهم، فضلا عن التصنيف في الصحيح، والحسن، والضعيف، ثم بحثوا عن أسباب الضعف بناء على الشروط التي التزموها في الحديث المقبول^(٨). قال ابن قتيبة: "... فأما أصحاب الحديث فإنهم التمسوا الحق من وجهته، وتتبعوه من مظانه، وتقرّبوا من الله تعالى باتباعهم سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وطلبهم لآثاره وأخباره برا وبحرا وشرقا وغربا يرحل الواحد منهم راجلا مقويا في طلب الخبر الواحد أو السنّة الواحدة حتى يأخذها من الناقل لها مشافهة، ثم لم يزالوا في التنقيب عن الأخبار والبحث لها حتى فهموا صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها، وعرفوا من

قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (سورة النحل، الآية: ٤٤)، وقد اتفق العلماء على أن من شرط المجتهد من القاضي والمفتي أن يكون عالما بالأحاديث المتعلقة بالأحكام فثبت أن الاشتغال بالحديث متأكد وأنه من أفضل أنواع الخيرات وآكد القربات، وقد قال سفيان الثوري: ما أعلم عملا أفضل من طلب الحديث لما أراد به الله عزّ وجل ... وكيف لا يكون كذلك وهو مع ما ذكرناه مشتمل على بيان حال أفضل الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ولقد كان شأنه فيما مضى عظيما وأمره مفخما جسيما عظيمة جموع طلبته رفيعة مقادير حفاظه وحملته وكان أكثر اشتغال العلماء في الأعصار الماضية به ..."، محمد بن جعفر الكتاني، الرسالة المستطرفة، تحقيق: محمد المنتصر محمد الزمزمي الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٤، ١٩٨٦م، ص ٢١٩.

٧- هذا أول تدوين للحديث الشريف، أما تقييد الحديث فإنه وقع في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينقطع بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، ولعل ما دفع الخليفة عمر بن عبد العزيز لذلك خوفه من دروس العلم وذهاب العلماء كما وضع ذلك في رسالته التي وجهها لأبي بكر بن حزم، والقاسم بن محمد، وابن شهاب الزهري، انظر: محمد عجاج الخطيب، السنّة قبل التدوين، دار الفكر، بيروت، ط ٥، ١٩٩٣م، ص ٣٢٨-٣٣٣.

٨- الشروط المعتبرة في حد الحديث المقبول (الصحيح والحسن) ستة: اتصال السند، عدالة الرواة، ضبط الرواة، عدم الشذوذ، وعدم العلة، وجود العاضد في حالة الضعف اليسير ليترقّى بعده الحديث من المردود إلى المقبول.

خالفها من الفقهاء إلى الرأي فنَبَّهوا على ذلك... وقد يعيبهم الطاعنون بحملهم الضعيف وطلبهم الغرائب في الغريب الداء، ولم يحملوا الضعيف والغريب لأنهم الخوانق حقا بل جمعوا الغث والسمين والصحيح والسقيم ليميزوا بينهما ويدلّوا عليهما وقد فعلوا ذلك "... (٩).

وهذا البحث بمثابة إحياء وجمع وتفعيل لضوابط المحدثين في تعاملهم مع الرواية الضعيفة التي ساهم التساهل فيها - في منهج بعض المحدثين وأهل العلم من الفقهاء وغيرهم - في استثناء الجهل بتلك الضوابط التي وضعت أساسا لصيانة حديث النبي صلى الله عليه وسلم، وهو في الوقت ذاته تبيان لمنهجية علم الجرح والتعديل ودورها في وضع مناهج منضبطة عاملة في مجال الرواية الضعيفة حدًّا وسبباً وعملاً، والتي على أساسها يتبين القول الراجح فيها قبولا وردا، ومن ثمَّ فهو باحث في منهجية مُقَارِنَةٍ بين النظرية والتطبيق لتلك الضوابط العاملة في مجال الروايات الضعيفة. وبناء على ذلك فإن نقاط النقاش التي سيتضمَّنُها البحث تدور حول الآتي:

- التعرف على حدِّ الحديث الضعيف وذلك بمناقشة تَبَايُنِ آراء العلماء في حدِّ الضعيف، وهذا من الأهمية بمكان حيث إن درجات الضعف تتفاوت كما أن درجات الصحيح تتفاوت وعليه فإن ضابط العمل بالرواية الضعيفة مُتَوَقَّفٌ في الأساس على درجة الضعف، وسبب الضعف... ومن ثم بلورة تلك الآراء وفق ما يترجح عقلا ونقلا.

- بيان مقاييس ردِّ الرواية؛ والبحث في المقاييس المعيارية تتأطر أهميته في النظر في الصفة التي افتقدها الحديث الضعيف، وانقسم وفقها إلى صُورٍ ودرجاتٍ صارت هي مقومات أساسية في تحديد ضوابط التعامل مع الرواية الضعيفة عملاً وترقيةً.

- بيان ضوابط قبول وردِّ الرواية وذلك بتحليل مسائل الخلاف الباحثة في آراء العلماء في العمل بالحديث الضعيف هل هي الردّ المطلق؟ أم القبول المطلق؟ أم القبول المشروط؟ وفي هذه النقطة تتبلور ثمرة البحث، إذ المراد بيان حال التعامل مع الأحاديث الضعيفة.

- ومما له ارتباط أساس ويعدُّ نتيجة من نتائج هذا البحث بيان مدى تأثر التراث والفكر الإسلامي بتطبيقات الرواية الضعيفة - الواهية والمنكرة - الناتجة عن تفريط كثير من العلماء في الالتزام بالشروط التي انتهجها المجيزون للعمل بالضعيف - كابن الجوزي في كتابه ذم الهوى، والذهبي في الكبائر، والمنذري في الترغيب والترهيب وإن كان قد نبّه على درجتها... وهلم جرا - والتي يغلب

٩- عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت،

على الظن أن سبب شيوعها وانتشارها تجويز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب والزهد، والرقائق، والقصص مما لا يتعلّق به حكم شرعي من الأحكام الخمسة من حلّ أو حرمة أو كراهة أو إيجاب أو استحباب.

ونسبة لتفاوت الأسباب الناتجة عن الشروط التي افتقدها الحديث وصار على وفقها مندرجا تحت مسمّى الضعيف، فقد تبلورت تلك النتائج في عدد من الأسئلة:

- هل العمل بالحديث الضعيف واجبٌ مهما تفاوتت درجاته في الضعف؟ أم أن العمل به جائز في جانب من جوانب القضايا الإسلامية كفضائل الأعمال دون الحلال والحرام والأحكام ؟
- هل الضعيف لا يصلح أن يكون مصدرا شرعيا لأي مسألة من مسائل الدين الإسلامي؟
- ما مدى تأثير التراث الإسلامي بهذا الخلاف وتطبيقاته؟
- ما النتائج المترتبة على واقع الأمة ومصادرها التشريعية؟

هذه الأسئلة بمثابة ضوابط باحثة في كيفية التعامل مع الحديث الضعيف، وهذا ما تصبو الدراسة من محاولة طرح الموضوع على بساط البحث بعون الله تعالى.

أولا: حد الرواية الضعيفة:

ترتكز قضية التعامل مع الروايات الضعيفة - على اختلاف درجاتها - في الأساس على تحديد المفهوم الدقيق لمعنى الضعيف حيث اختلفت أقوال العلماء في حدّ الحديث الضعيف كآتي:

* قال الإمام السيوطي: "ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن... تبعاً لابن الصلاح، وإن قيل إن الاقتصار على الثاني أولى لأن ما لم يجمع صفة الحسن فهو عن صفات الصحيح أبعد"^(١٠).
أما عبارة ابن الصلاح التي أشار إليها الإمام السيوطي فهي قوله: "كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح، ولا صفات الحديث الحسن فهو حديث ضعيف"^(١١)، وهو قول جماعة من المحدثين وغيرهم كابن جماعة في المنهل الروي وزاد فيه: "وتتفاوت درجاته في الضعف بحسب بعده من شروط الصحة كما تتفاوت درجات الصحيح بحسب تمكّنه منها"^(١٢)،

١٠- تدريب الراوي، مصدر سابق، ص ١٧٩.

١١- عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، توثيق وتحقيق: بنت الشاطي، عائشة عبد الرحمن، مطبعة دار الكتب، مصر، ١٩٧٤م، وانظر: تدريب الراوي، ج ١، ص ١٧٩.

١٢- محمد بن إبراهيم بن جماعة: المنهل الروي، تحقيق: محي الدين رمضان، دار الفكر، دمشق، ط ٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص ٣٨.

وبله قال الأمير الصنعاني (١٣).

وعرفه الجرجاني بقوله: "الضعيف ما يكون في ثبوته كلام كقرطاس بضم القاف وكسرهما، والضعيف من الحديث ما كان أدنى مرتبة من الحسن وضعفه يكون تارة لضعف بعض الرواة من عدم العدالة أو سوء حفظ أو تهمة في العقيدة، وتارة بعلل أخر مثل الإرسال والانقطاع والتدليس" (١٤)، وهو المنقول عن ابن دقيق العيد: "ما نقص عن درجة الحسن" (١٥). وبه قال الإمام البيهقي كما هو في منظومته:

وكلُّ ما عن رتبة الحُسْنِ قَصْرٌ فهو الضعيف وهو أقسام كثر (١٦).

* وقيل الحديث الضعيف: ما فقد شرطاً من شروط الحديث المقبول (١٧).

ولعل تعريف الإمام ابن دقيق العيد، والبيهقي، والجرجاني أولى لأن ما لم يجمع صفة الحسن فهو عن صفات الصحيح أبعد (١٨). إلا إذا قصد ابن الصلاح بأن كل صحيح حسن، وهذا ما أشار إليه في قوله: "ومن أهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في نوع من أنواع

-
- ١٣- محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني: سبل السلام، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي، دار إحياء التراث الإسلامي، بيروت، ط ٤، ١٣٧٩هـ، ج ١، ص ١٨.
- ١٤- علي بن محمد الجرجاني: التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ، ج ١، ص ١٨٠.
- ١٥- تقي الدين بن دقيق العيد: الاقتراح في بيان الاصطلاح، دار الكتب العلمية، بيروت، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ١٩٨٦م، ص ١١.
- ١٦- عمر بن محمد بن فتوح البيهقي: المنظومة البيهقونية، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، ١٩٨٧م، ص ٧.
- ١٧- انظر: نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق - دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٩٩٧م، ص ٢٨٦.
- ١٨- إن القول في حد الضعيف بأنه ما قصر عن درجتي الصحيح والحسن فيه إشكال بالنسبة لشرط الضبط، حيث إن الضبط الخفيف استقر تعريف العلماء له بالحسن لذاته، عليه فإن الحديث الذي فقد تمام الضبط يندرج تحت مسمى الحديث الحسن لذاته لذلك كان الصواب في حد الضعيف هو ما قصر عن صفات الحديث الحسن، انظر تدريب الراوي، ج ١، ص ١٠٥، الصنعاني، توضيح الأفكار، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د. ت، ج ١، ص ٢٤٨، منهج النقد، ص ٢٨٦.

الصحيح لاندراجة في أنواع ما يحتجّ به^(١٩)، أما التعريف الثالث - ما فقدَ شرطاً من شروط الحديث المقبول - لا يختلف في محتواه عن التعريف الثاني "ما فقدَ شرطاً من شروط الحسن".

وبالبحث التفصيلي في حد الحديث الضعيف الذي يتوقف وجوده أساساً على فقد صفة من صفات القبول الستة - أعني اتصال السند، العدالة، الضبط، المتابعة في المستور، عدم الشذوذ، عدم العلة - أو فقد بعضها، أو كلها، فإن التعريف التفصيلي للحديث المردود يتوقف على تلك الصفات. والذي أرى على ما بدا لي أن يفرق اصطلاحاً فيه بين الضعيف والواهي من الروايات^(٢٠). حيث إن إدراج الواهي ضمن الضعيف كان لأسباب عديدة أبرزها: الضرورة الاصطلاحية أي حتى يكون التعريف جامعاً مانعاً يشمل كل مردود على تفاوت درجاته - كما هو مبين في التعريف أعلاه - وإلا فالواهي من الروايات لا يشبه الضعيف في جانب جواز العمل، أو إمكان الترقية. أضف إلى ذلك أن وجود الواهي ضمن الضعيف اصطلاحاً من أجل تمييزه عنه صيانة للشرعية الإسلامية وذلك بالتنبيه على تلك النصوص الواهية، وهذا ما بيّنه العلماء المجيزون للعمل بالضعيف في فضائل الأعمال حيث اشترطوا في الضعيف المعتبر أن لا يكون شديد الضعف.

وبعد أن ثبت أن التزام شروط وضوابط الأئمة في جواز العمل بالرواية الضعيفة - كما أسلفنا في المقدمة - كان غير منضبط أصبح من الضروري بمكان إخراج تلك الأحاديث التي تندرج تحت تلك المحترزات التي اشترطها العلماء وهي ما يُمَثَّلُ له بالواهي من الروايات. وقد أشار الإمام السيوطي لهذا الرأي في تدرّيبه: ... فمنه ما يصلح للاعتبار وما لا يصلح ... فكان ينبغي الاهتمام بتمييز الأول عن غيره^(٢١).

وعلى ذلك فالذي أقترحه أن يكون تعريف الضعيف هو: "الحديث الذي فقد بعض صفات

١٩- مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٥، وعزا هذا الرأي للحاكم والخطيب أبو بكر وغيرهم، ومنهم من أطلق لفظ الصحة على الكتب الخمسة، ومنهم من أطلق الصحيح على سنن الترمذي، ومنهم من أطلقه على سنن النسائي. ولقد كان في منهج الأقدمين أن الحديث ينقسم إلى قسمين صحيح وضعيف، وهذا هو المشهور عن الإمام أحمد وأبي داود، وأدخلوا الحسن ضمن دائرة الحديث الصحيح.

٢٠- وذلك أن عدم مراعاة ضوابط العمل بالحديث الضعيف أضرّ كثيراً بتلك المناهج بل ساهم بشكل واضح في انتشار الأحاديث الواهية تحت ذريعة جواز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال، كما مرّ سابقاً في قولي الإمامين ابن تيمية وابن الجوزي.

٢١- انظر: ص ٢ من هذا البحث.

الحديث المقبول مع إمكان الاعتبار^(٢٢)، والواهي: "الحديث الذي فقد صفة من صفات الحديث المقبول أو الحديث المعتبر".

وحتى تتبلور صورة المقترح - أي التفريق بين الضعيف والواهي اصطلاحاً - بشكل جلي يمكن النظر في جهود العلماء في تقسيمهم للحديث الضعيف تفصيلاً؛ فابن حبان قسّمه إلى نحو من خمسين، ثم قسّمه ابن الصلاح بدوره باعتبار فقد صفة من صفات القبول الستة، فبلغت فيما ذكره العراقي في شرح الألفية اثنين وأربعين قسماً، ووصله غيره إلى ثلاثة وستين... وجمع شرف الدين المناوي كراسة وتوّعَ فيها ما فقد الاتصال إلى ما سقط منه الصحابي أو واحد غيره أو اثنان، وما فقد العدالة إلى ما في سنده ضعيف أو مجهول، وقسمها بهذا الاعتبار إلى مائة وتسعة وعشرين قسماً باعتبار العقل، وإلى واحد وثمانين باعتبار إمكان الوجود وإن لم يتحقق وقوعها^(٢٣)، وذكر الأستاذ عتر: أن الأستاذ السماحي أوصله إلى عشرة وخمسمائة قسم مع إمكان الزيادة.


ولكن العلماء بالرغم من اجتهاداتهم في إحصاء التقسيمات للحديث الضعيف إلا أنهم لم يفرّدوا كل أنواعه بتعريفات، خاصة ولعل البحث في الشروط والأسباب هي ضوابط معيارية لنقد

٢٢- ويمكننا أن نستند في قولنا بهذا الاصطلاح على أقوال طائفة من الأئمة والتي أشار إليها ابن جماعة بقوله: "... أما ألفاظ الجرح فمراتب أولها أدناها لين الحديث، فهذا يكتب حديثه وينظر اعتباراً، .. ومثله مقارب الحديث مضطرب أو لا يحتج به أو مجهول قال الدارقطني: "إذا قلت لين الحديث لم يكن ساقطاً ولكن مجروحاً بشيء لا يسقطه عن العدالة، الثانية ليس بقوي كالأول لكنه دونه قلت ومثله ليس بذلك أو ليس بذلك القوي، الثالثة ضعيف الحديث هو دون الثاني لا يطرح بل يعتبر قلت ومثله فيه ضعف في حديثه ضعف، الرابعة متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو ... كذاب فهذا ساقط لا يكتب عنه شيء والله أعلم" المنهل الروي، ص ٦٥-٦٦، وأورد الخطيب فيها: ... إذا قيل إنه صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة الثانية وإذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية، وإذا قيل صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار، وإذا أجابوا في الرجل بلين الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً، وإذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلة الأول في كتب حديثه إلا أنه دونه وإذا قالوا ضعيف الحديث فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به. وإذا قالوا متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة: انظر: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، (د.ت)، ج ١، ص ٢٣.

٢٣- انظر: تدريب الراوي، ج ١، ص ١٧٩.

الروايات(٢٤) حيث إن البحث في صفات الحديث المقبول نفسها تُعدُّ صفات مُعرِّفَةً بالحديث الضعيف في حالة عدمها.

ويمكننا من خلال الرسم التخطيطي أن نشير إلى أهم أنواع الحديث الضعيف التي فصلها العلماء مرتكزين في ذلك على الصفات المشروطة في الرواية المقبولة.



يتبيّن مما سبق أن العلماء بوضعهم لتلك الضوابط في حد الرواية المرودة صارت بمثابة منهج قياسي لقانون الرواية، ومن ثمَّ فَهْمُ بهذه الضوابط اعتنوا بتفصيل أكثر أنواع الحديث الضعيف أهمية

وذلك لتحقيق أهداف أهمها:

- إمكانية العمل - على رأي مَنْ يرى جوازه بالحديث الضعيف - وفق ضوابط المجيزين للعمل بالضعيف، وهذا ما يتبين تباعاً في هذا البحث بعون الله تعالى.
- إمكانية الترجيح عند تعارض الأدلة سلماً وإيجاباً.
- إمكانية الجبر والترقية فإن كان من جهة سوء حفظ، أو اختلاط، أو تدليس مع الصدق والديانة يجبر بتعدد الطرق، وإن كان من جهة اتهام بالكذب، أو الشذوذ، أو فحش الخطأ لا يجبر بتعدد الطرق والحديث محكوم عليه بالضعف،... وعلى ذلك ينبغي أن يحمل ما قيل إن لحوق الضعيف بالضعيف لا يفيد قوة(٢٥).
- معرفة الواهي من الرواية لتحقيق غاية عظيمة، وهي صيانة التشريع من التحريف. ولذلك انبنت أكثر تفصيلات الحديث الضعيف على نقد الرجال من ناحيتي الضبط والعدالة، وهو ما يسمّى بالطعن في الراوي وهذا ما يدور في قضايا المحور التالي بعون الله تعالى.

ثانياً: مقاييس ردّ الرواية:

إن المقاييس المعيارية ذات المنهج المعتمد التي استعملها العلماء في ردّ الرواية هي ذات الصفات المعتمدة في الرواية المقبولة إذا أفتقد بعض عناصرها، والتي على أساسها وضعوا صوراً لأنواع الضعيف واصطلحوا وفق تعاملهم مع هذه الصفات على أسماء: كالتروك، والمنكر، والمدلس، والمرسل،..... كأنواع تقع تحت مسمى الضعيف بناء على فقدته لصفة من الصفات الستة العاملة في الرواية المقبولة، وما تمخّض عن ذلك التقسيم إلى صورة من صور الضعيف انبنت عليه درجته، ومن ثم صارت هي مقومات أساسية في تحديد ضوابط التعامل مع الحديث الضعيف.

وهذه المقاييس انبنت في الأساس على أسباب كثيرة أرجعها العلماء في جملتها لسببين اثنين طعن في الراوي - وهو الأساس في ردّ الروايات(٢٦) - وسقط في السند ويتضح ذلك من الرسم

٢٥- سيد حسن صديق القنوجي: الحطة في ذكر الصحاح الستة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م، ط ١، ص ١٢٥.

٢٦- يشير الإمام ابن دقيق العيد إلى أن مقاييس نقد الرواية عند الفقهاء والأصوليين تعتمد على صفة عدالة الراوي عدالة مشترطة في قبول الشهادة على ما قرر في الفقه، وبالتالي فإن شرطي العلة والشذوذ فيهما نظر على مقتضى مذهب الفقهاء، فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء، انظر: الاقتراح، ص ٥.

التخطيطي السابق (٢٧).

وبالتحليل والمناقشة لهذين السببين تندحر الملابس وتنجلي مسألة الخلاف والاختلاف التي شابت الرواية الضعيفة، وباينت آراء العلماء في التعامل معها بين قابل مطلقاً وراي مطلقاً، وبين قابل بشروط، وحتى يكون البحث متكاملًا في جوانبه ينبغي تقديم نبذة مفصلة عن تلك الأسباب حتى يتسنى لنا من خلالها الوصول لقواعد ذات منهجية منضبطة في التعامل مع الأخبار الضعيفة.

أ- **فالطعن في الراوي:** المراد به جرح الراوي باللسان والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه، ومن ناحية ضبطه وحفظه وتيقظه. وقد لخص الإمام ابن حجر وجوه الطعن في الراوي بقوله: "ثمَّ الطعن إما أن يكون لكذب الراوي، أو تهمته بذلك، أو فحش غلظه، أو غفلته عن الإتيان، أو فسقه، أو وهمه بأن يروي على سبيل التوهم، أو مخالفته للثقات، أو جهالته، أو بدعته، أو سوء حفظه بأن يكون ليس غلظه أقل من إصابته" (٢٨). والطعن في الراوي هو الأساس الذي قامت عليه مسألة رد الرواية وقبولها، ويمكننا الوقوف تفصيلياً على تقسيمات العلماء لوجوه الطعن في الراوي:

- **ما يتعلق بجهالته:** وهي إما جهالة حاله مع معرفة عينه وفي قبول رواية مجهول الحال

٢٧- وإن كان هذان السببان يعملان في مجال الإسناد فإن نقد المتن يُعدُّ بمثابة نقد ضمني ونتيجة من نتائج نقد الإسناد حيث ضبط الإسناد هو الذي يوصل بدوره إلى ضوابط منهجية في التعامل مع المتن الحديثية، ومثال ذلك تلك الأحاديث التي غلظ فيها مسلم بن الحجاج كالحديث الذي رفعه أبو هريرة قال: "ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله عز وجل التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل" وقع الغلط في رفعه وإنما هو من قول كعب الأحبار، كذلك قال إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري في التاريخ الكبير، وقاله غيره من علماء المسلمين كحبيبي بن معين أيضاً، وهو كما قالوا لأن الله أخبر أنه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام وهذا الحديث يقتضي أن مدة التخليق سبعة أيام والله تعالى أعلم - صحيح مسلم، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، ج ٤، ص ٢١٤٩، حديث رقم: ٢٧٨٩، وانظر البخاري، التاريخ الكبير، ج ١، ص ٤١٣، محمد بن أبي بكر بن القيم: المنار المنيف في الصحيح والضعيف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٩٨٣م، ص ٨٤.

٢٨- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح علم الأثر، تحقيق وتعليق: عبد السميع الأنيس وعصام فارس الحرساني، دار عمار، عمان، ط ١، ١٩٩٩م، ص ٢٣٠.

خلاف والأكثرية من الجمهور ردّ روايته^(٢٩)، واختار ابن حجر التوقف فقال: "والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا بقبولها بل هي موقوفة إلى استبانة حاله كما جزم به إمام الحرمين"^(٣٠). أما مجهول العين والإبهام فالراجح الردّ لروايتيهما^(٣١)، وتنتهي الجهالة بانتهاء سببها.

– ما يتعلق بعدالة راويه: وتنطوي تحته أقسام خمسة:

* الكذب وحديثه يسمّى الموضوع: والمراد به الكذب في حديث النبي صلى الله عليه وسلم، وهو أن يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقله ولم يفعله ولم يقره متعمداً لذلك، ويرى الإمام أحمد والحُمَيْدي، والسمعاني، وأبو بكر الصيرفي عدم قبول روايته وإن حسنت توبته^(٣٢)، واختار النووي^(٣٣) قبولها إن صحت توبته والقول الأخير ما أظنه المختار، والله أعلم بالصواب والسداد.

* التهمة بالكذب، وحديثه يسمّى المتروك وهو من الأحاديث الواهية ويلى الموضوع في الانحطاط: وله حالتان:

الأولى: أن يتفرّد برواية يخالف فيها أصول الدين وقواعده العامة، ولم يكن في الإسناد متهم غيره كقول الذهبي، وابن حجر في أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى: "لا أعرفه لكن روى عنه شيخ الإسلام الهروري خبيراً موضوعاً ورواته سواء ثقات فهو المتهم به"^(٣٤).

٢٩- شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي: فتح المغيب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ، ج ١، ص ٣٢٠.

٣٠- ابن حجر العسقلاني: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح علم الأثر، ص ٥٠.

٣١- انظر: فتح المغيب، ج ١، ص ٣١٥-٣١٦، وانظر: اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير الدمشقي، ص ٨٧.

٣٢- ونقل ابن جماعة عن الصيرفي قوله: "من أسقطنا خبره من أهل النقل لكذب وجدناه عليه لم نُعدّ قوله بتوبة تظهر ومن ضعفناه لم نجعله قويا بعد ذلك"، انظر: المنهل الروي، ص ٦٧-٦٨.

٣٣- أبو زكريا يحيى بن شرف النووي: شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ، ٧٠/١.

٣٤- شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٥م، ج ١، ص ٢٧٣، وأحمد بن علي بن حجر العسقلاني: لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعارف الإسلامية، الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ٣، ١٩٨٦م، ج ١، ص ٢٥١.

الثانية: أن يعرف عنه الكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في حديث النبي صلى الله عليه وسلم (٣٥).

* الفسق، وحديثه يسمّى بالمنكر وهو مردود غير مقبول (٣٦): وهو من عرف بارتكاب كبيرة، أو بإصرار على صغيرة، وله مفهومان:

المفهوم الأول: ما تفرّد به ضعيف لا يحتمل ضعفه لفسقه أو فحش غلظه أو كثرة غفلته (٣٧).

المفهوم الثاني: ما رواه الضعيف مخالفاً فيه الثقة أو جمعا من الثقات (٣٨).

وهذه الأقسام المتعلقة بالعدالة والتي أشرت - في المقترح - إلى إخراجها من ضمن دائرة الحديث الضعيف، ووضعها تحت مسمى الواهي لأنها هي التي لفتت الأنظار للقول بالتساهل في الروايات الضعيفة.

* الابتداء، وفي قبول روايته أو ردّها خلاف يتبيّن في حينه بعون الله تعالى: والمراد به اعتقاد ما حدث على خلاف المعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بشبهة وهو على قسمين:

القسم الأول: بدعة غير مكفّرة كبدعة الخوارج والروافض غير المغالين وغيرهم ممن تأوّل مخالفة أصول أهل السنّة ظاهرياً، وفي قبول روايتهم خلاف، فالإمام مالك وابن سيرين وآخرون يرون ردّ رواية المبتدع قولاً واحداً. والإمام الشافعي، وأبو حنيفة، وعلي بن المدني، وابن أبي ليلى، والثوري وآخرون يرون قبول رواية المبتدع ولو كان داعياً لبدعته ما لم يتهم باستحلال الكذب لنصرة مذهبه. قال الإمام الشافعي: "أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطّابية من الروافض لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم" (٣٩)، وأكثر العلماء يرون قبول رواية المبتدع غير الداعي لبدعته، وردّ رواية الداعي لبدعته، والواقع أن المسألة كبيرة كما قال الذهبي، والذي أراه أعدل الآراء هو القول بقبول رواية المبتدع غير الداعي لبدعته فمسألة البدعة تتفاوت في الترويج والممارسة والطبيعة.

٣٥- نزهة النظر، ص ٤٤.

٣٦- المصدر السابق.

٣٧- المصدر السابق.

٣٨- المصدر السابق.

٣٩- أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي: الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ص ١٢٠.

القسم الثاني: من يكفر ببدعته كالغلاة من الروافض الحلولية..، وهؤلاء لا إشكال في ردّ مروياتهم(٤٠).

* انخرام المروءة وهي تبحث في التخلُّق بأخلاق المهنة الحديثية..: وهي شيمة تتمثل في حسن الأخلاق والعادات، وتعتمد في الأساس على العرف وضوابطه، ومثّلوا لها بالأكل في الأسواق، والانبساط في المداعبة والمزاح... والقبول والردّ في انخرام المروءة يعتمد بشكل أساس على شخصية العالم والعرف فابن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو حاتم(٤١) يرون أخذ الأجر على تعليم الحديث قادحا في المروءة، وسببا من أسباب ردّ الرواية، وبعضهم غالى في أمرها كشعبة بن الحجّاج عندما سُئل عن محمد بن جعفر المدائني قال: رأيتَه يركض على برذون فتركت حديثه، قال شعبة: قلت للحكم بن عتيبة لم لم ترو عن زاذان قال: كان كثير الكلام وأشباه ذلك(٤٢).

- ما يتعلق بضبط الرواة: وتنطوي تحته خمسة أقسام:

* سوء الحفظ: وهو ما لم يترجّح إصابة الراوي على جانب خطئه، ويأتي على ضربين: الأول: أن يكون سوء الحفظ ملازما للراوي ويُقبل حديثه بشروط وقرائن محددة(٤٣).

الثاني: أن يكون سوء الحفظ طارئا على الراوي كالمختلط فيقبل حديثه الذي رواه في حالة تمييزه(٤٤).

* كثرة المخالفة: وهو أن يخالف الراوي مَنْ هو أوثق منه، وحديثه تحت مسمى الضعيف ولكنه يتفرّع عن هذه المخالفة بحسب ما تقتضيه قواعد علوم الحديث أنواع عديدة هي: الشاذ، والمنكر، والمقلوب (مخالفة بالتقديم والتأخير)، ومدرج الإسناد، ومدرج المتن (تغيير السياق)، والمضطرب (مخالفة بإبدال)، والمصحّف (مخالفة بتغيير حرف)، والمحرّف (مخالفة بتغيير الشكل)، والمزيد في متصل الأسانيد (مخالفة بزيادة راو) وهذه الأنواع غير صالحة للترقية، ولا للاحتجاج لأن العمل بخلافها هو الأولى، ما عدا المضطرب والمزيد في متصل الأسانيد، فمسألة القبول والردّ فيهما

٤٠- محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني: ثمرات النظر، تحقيق: رائد بن صبري، دار العاصمة للنشر

والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٩٩٦م، ج ١، ص ١٢٥.

٤١- الكفاية في علم الرواية، ص ٢٤١.

٤٢- تدريب الراوي، ج ١، ص ٣٠٦.

٤٣- مثل له بعض أهل الحديث بالشاذ، انظر: نزهة النظر، ص ٧٧.

٤٤- المصدر نفسه، وحديثه إن توبع سيئ الحفظ بمثله أو بأعلى منه ارتقى حديثه للحسن لغيره.

تحتاج للنظر والتحري(٤٥).

* كثرة الوهم وهو ما يُسمَّى بالمعلل: وهو خطأ ووهم يطرأ على الرواية، وله صور في الإسناد والمتن وذلك كإسناد المرسل، ورفع الموقوف والمقطوع، ومخالفة الحديث للقرآن الكريم، أو حديث صحيح معمول به، أو للعقل كحديث: "ولد الزنا شر الثلاثة"(٤٦)، كان ابن عباس يقول في ولد الزنا: "لو كان شر الثلاثة لم يتأنَّ بأمه أن تُرجم حتى تضعه"(٤٧)، أو... والطريق إلى معرفته جمع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواته وفي ضبطهم وإتقانهم حتى يتبين موضع الوهم والعلة(٤٨).

* شدة الغفلة وهي صفة ملازمة لصاحبها وحديثه يدخل في مسمى المنكر، وأطلق السيوطي عليه اسم المتروك(٤٩). أورد الخطيب في الكفاية عن ابن عباس قال: "لا يكتب عن الشيخ المغفل"(٥٠) والغفلة التي يردُّ بها الحديث كأن يكون في كتابه غلط فيقال له في ذلك فيترك ما في كتابه ويحدِّث بما قالوا أو يغيِّره في كتابه بقولهم... أو يصحِّف ذلك تصحيحاً فاحشاً يَقلِّبُ المعنى.. فيكفَّ عنه. كما حدِّث هذا لِكُتِّبِ أبي مسعود الزجاج فأعلم له ابن عمار على الحديث الغلط والخطأ: رجاء لا تحدِّث بتلك الأحاديث قال: صحَّحها لي، قال: فصَحَّحْتُهَا أنا وفلان، قال: فضمَّن أن لا يحدث بها، قال: ثم جعل يحدث بتلك الأحاديث غيري على ما صحَّحتها له، ولم يذكر تصحيحي لتلك الأحاديث فإذا لقيته وسألته قال: لا أحدث بها، ثم جعل يحدث بها غيري، قال ابن عمار: فأنا أحدث عن مثل هذا لا ولا بحرف"(٥١) ويوصف المغفل بعدم الفطنة واليقظة والإتقان وتعرف الغفلة بالتلقين(٥٢).

٤٥- نزهة النظر، ص ٦٧-٦٨.

٤٦- أخرجه الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٠م، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ج ٢، ص ٢٣٣.

٤٧- يوسف بن عبد الله بن عبد البر، التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ، ج ٢٤، ص ١٣٤، ونقل عن عائشة: "في ولد الزنا" قالت ما عليه من ذنب أبويه شيء ثم قرأت: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾.

٤٨- انظر: التدريب، ج ١، ص ٢٥٣، نخبة الفكر، ص ٢٣٠.

٤٩- تدريب، ج ١، ص ٢٤١.

٥٠- الكفاية في علم الرواية، ج ١، ص ١٤٨.

٥١- المصدر نفسه.

٥٢- المصدر نفسه، ص ١٤٩، وبوب الخطيب له: "باب ردِّ حديث من عرف بالتلقين..".

* **فحش الغلط** وهو أن يزيد خطأ الراوي زيادة فاحشة يخرج بها عن الاعتبار في المتابعة ويعدّ بها الحديث مُنكرًا، وسماه السيوطي بالمتروك أيضاً كما هو الحال في رواية ظاهر الفسق وشديد الغفلة . قال ابن المبارك، وأحمد بن حنبل، والحميدي وغيرهم: "من غلط في حديثه فيبيّن له غلظه فلم يرجع وأصرّ على غلظه سقطت رواياته" (٥٣).

وبعد التفصيل في تلك المقاييس العاملة في ردّ الرواية أصبح التفريق أكثر وضوحاً بين الواهي والضعيف من الروايات فالكذب والتهمة به وما على شاكلتهما - كما تبين من قبل - العلماء لم يعيروها شأنًا لفرط الضعف الذي لا يمكن جبره بحال من الأحوال، وإنما جاء الخلاف والاختلاف في حديث المبتدع والمجهول بقسميه مجهول الحال والعين، فإن بطون الكتب من الصحاح والسنن تعاملت مع أحاديث المجاهيل والمبتدعة بالاحترازات المشروطة وفق معايير معتبرة قبولاً ورداً فإن مسألة الجرح مسألة نسبية أحياناً تكون غير قادحة في الراوي مما جعل من الضروري التفريق بين بدعة وأخرى، وبين جهالة وجهالة.

وعليه يمكن القول بأن يسر الضعف يميل في غالبه إلى سبب الطعن في ضبطه منه في عدالته، لذلك عندما يشير العلماء إلى توهين الأسانيد فالغالب أن هذا التوهين يكون بسبب الطعن في عدالة الرواة.

ومن أمثلة ذلك قول الحاكم: أوهى أسانيد الشاميين محمد بن قيس المصلوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة: فالمصلوب كان يضع الحديث في الزندقة، وعبيد الله مختلف فيه وهو إلى الضعف أقرب، وعلي بن يزيد ضعّفوه وتركه الدارقطني، وأما القاسم فهو ابن عبد الرحمن الشامي وهو صدوق يرسل كثيراً وله أفراد.

وقيل أوهى أسانيد ابن عباس السدي الصغير محمد بن مروان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس. فمحمد بن مروان تركوه واتهموه بالكذب، والكلبي محمد بن السائب تركوه وكذّبه سليمان التيمي وزائدة بن معين، وأبو صالح باذام ضعيف مدلس. وسماها ابن حجر بسلسلة الكذب (٥٤) مع أن كثيراً من المفسرين يرجعون لهذه السلسلة في تفاسيرهم!

فكل هذه الدلائل تشير إلى أن جانب العدالة كان بالغ الحساسية وكان ذا دور فعال في ردّ الأخبار.

٥٣- المنهل الروي، ص ٦٦.

٥٤- تدريب الراوي، جزء ١، ص ١٨١.

ب- أما السقط في السند:

فيمكن إجراء تفصيلٍ بِشَكْلِ أوضح فيما يتعلق بالسقط في السند وفق ما بيّننا في الطعن في الراوي لتتبلور الأفكار بشكل جلي عند مناقشة مذاهب العلماء في العمل بالحديث الضعيف، حيث إن الحكم على هذه المسألة ضروري للملمّة أطرافها قبل الخوض في نتائجها التي تتركز بشكل أساس على الأسس والمعايير المعتمدة في حد الضعيف حيث قسم العلماء السقط في السند إلى:

* سقط ظاهر: وتحتة عدة مسمّيات (يمكن النظر إلى الجدول في ص ٦) ومثلوا له:

بالمرسل: وهو ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم، هذا ما عليه جمهور المحدثين^(٥٥). أما مذهب كثير من الأصوليين والفقهاء والزيدية وبعض أهل الحديث فيعرفون المرسل بما رواه التابعون وأتباعهم عن النبي صلى الله عليه وسلم، فالمرسل والمنقطع والمعضل عندهم سواء، وبهذا قال الإمام المازري: "رواية التلميذ عن شيخ شيخه، كقول سحنون قال مالك وكقول مالك قال ابن عمر^(٥٦)، ومن أمثلة ذلك قال مالك في الموطأ: أن ابن شهاب قال: "وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: آمين"^(٥٧)، وقال الإمام أبو الحسن الأبياري: "أن يكون في طريق الخبر راو ملتبس العين إما أن لا يذكر أو أن يذكر على الإبهام"^(٥٨). وهو ضعيف عند جماهير المحدثين والشافعي^(٥٩)، وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف، لأنه يحتمل أن يكون غير صحابي. وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفاً، وإن اتفق أن يكون المرسل لا يروي إلا عن ثقة فالتوثيق مع

-
- ٥٥- انظر: أبا عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح: علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ، ط ٣، ص ٥٢، عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير: الباعث الحثيث، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ، ص ٤٥، حمادي اليوسفي: مراسيل الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي، رسالة دكتوراة نوقشت: سنة ١٤٠٢هـ، ص ٥-١٩.
- ٥٦- الحافظ أبو سعيد بن خليل كيكلي العلائي: جامع التحصيل، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧هـ، ص ٢٦.
- ٥٧- مالك بن أنس الأصبحي: موطأ مالك، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، د. ت، مصر، ج ١، ص ٨٧.
- ٥٨- جامع التحصيل، ص ٢٦.
- ٥٩- اشترط الشافعي لقبول المرسل شروطاً، انظر في ذلك بحثاً منشوراً في العدد الأول لمجلة الإسلام في آسيا، بعنوان: الصناعة النقدية في الأحاديث المرسلة، وهو من إعداد الباحث.

الإبهام غير كاف(٦٠). وقال مسلم في مقدّمة صحيحه: "والمرسل من الروايات في أصل قولنا، وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة"(٦١).

والمعلّق: وهو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر كقول الشافعي قال نافع أو قال ابن عمر أو قال النبيّ صلى الله عليه وسلم... ولم يستعملوه فيما سقط وسط إسناده أو آخره لتسميتهما بالمنقطع والمرسل، وأورده البخاري كثيراً(٦٢).

المعضل: ما رواه تابع التابعي عن النبيّ صلى الله عليه وسلم(٦٣)، وقيل ما سقط منه اثنان فأكثر على التوالي(٦٤)، وهو ضعيف لجهالة المحذوفين قابل للترقية.

والمنقطع: ورد في حدّه أقوال ثلاثة: **الأول:** ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان، وهو قول طوائف من الفقهاء والمحدثين منهم الخطيب، وابن عبد البر إلا أن أكثرهم يصفون الانقطاع برواية من دون التابعي عن الصحابي مثل مالك عن ابن عمر. **الثاني:** المنقطع ما أحيل فيه قبل الوصول إلى التابعي رجل سواء أكان محذوفاً كالشافعي عن الزهري أم مذكوراً مبهماً كمالك عن رجل عن الزهري بهذا قال الحاكم وغيره. **الثالث:** المنقطع هو الموقوف على التابعي أو من دونه قولاً أو فعلاً حكاه الخطيب عن بعض العلماء وهو غريب. وهو ضعيف على الجميع قابل للترقية، وقد يخفى

٦٠- ذكر السيوطي عشرة أقوال في حجية الأحاديث المرسلّة، انظر: **تدريب الراوي**، ج ١، ص ١٩٨.

٦١- مسلم بن الحجاج القشيري: **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، د.ت، بيروت، ج ١، ص ٣٠.

٦٢- في صحيحه وليس بخارج من قبيل الصحيح وإن كان على صورة المنقطع فقد يفعل البخاري ذلك لكون الحديث معروفاً من جهة الثقات عن علقه عنه أو لكونه ذكره متصلاً في موضع آخر من كتابه أو لسبب آخر لا يصحبه خلل الانقطاع وهذا فيما يورده أصلاً أو مقصوداً لا في معرض الاستشهاد لأن الشواهد يحتمل فيها ما ليس من شرط الصحيح معلقاً كان الشاهد أو موصولاً وقد حطّأ ابن حزم الظاهري في ردّه حديث أبي مالك الأشعري في المعارف لقول البخاري فيه قال هشام بن عمار وساق السند وزعم أنه منقطع بين البخاري وهشام فإن الحديث معروف بالاتصال بشرط الصحيح، انظر **المنهل الروي**، مصدر سابق، ج ١، ص ٤٩، أورد ابن حجر عن ابن الصلاح قوله: "إن وقع الحذف في كتاب التزمته صحته كالبخاري فما أتى فيه بالجزم دلّ على أنه ثبت إسناده عنده وإنما حذف لغرض من الأغراض وما أتى فيه بغير الجزم ففيه مقال"، **نخبة الفكر**، ص ٢٢٩.

٦٣- **الكفاية في علم الرواية**، مصدر سابق، ص ٢١.

٦٤- **تدريب الراوي**، مصدر سابق، ج ١، ص ٢١١.

الانقطاع فلا يدركه إلا أهل المعرفة التامة كحديث العوام بن حوشب عن عبد الله بن أبي أوفى أنه "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر"، قال أحمد بن حنبل: العوام لم يدرك ابن أبي أوفى، ومثل هذا كثير ولا سيما في الآحاد، ويعرف الانقطاع بمجيئه من وجه آخر بزيادة رجل أو أكثر(٦٥).

* سقط خفي ويندرج تحته مسميان:

المدلس: سمي بذلك لكون الراوي لم يُسمَّ مَنْ حَدَّثَهُ وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه به، ويرد بصيغة تحتل وقوع اللقاء كمن... فإن وقع بصيغة صريحة لا تجوز فيها كان كذاباً(٦٦)، وهو أقسام أشهرها تدليس الشيوخ، وتدليس التسوية، وتدليس السند، والفصل في حديث المدلسين يعتمد على حال المدلس ورتبته فبعض التدليس مقبول، وبعضه مردود، وبعضه مقبول بشروط.

المرسل الخفي: وهو رواية الراوي عن عاصره ولم يلقه وبينهما وساطة، ومن طرق معرفة الإرسال الخفي بإخباره عن نفسه، أو جزم إمام مطلع(٦٧)،...

يتبين مما سبق أن السقط في السند ترجع أسبابه في الأساس إلى الطعن في الرواية بأي حال من الأحوال، فإذا كان السقط هو الجهالة براو من رواية أي سند ساقط فإن هذه الجهالة تكون بسبب واحد من الرواة المعلومين في سلسلة الإسناد فيقال: أرسله البصري، أو أعضله مالك، أو دلَّسه الوليد بن مسلم، فإن هذه التعابير في جملتها طعن في رواية الإسناد.

ولكن نسبة لاختلاف السقط في المكان والأشخاص فإن العلماء فرَّقوا بين سقط وآخر، فمثلاً المرسل عند تعريفه المنضبط الساقط فيه إما أن يكون صحابياً وهو لا يضر سقطه، وإما أن يكون تابعياً باعتبار التعريف له ما سقط منه ما بعد التابعي، فالعلماء ميَّزوا المرسل عن غيره بالمنقطع والمعلق...، وغالبا ما قبل حديثه بشروط اعتبارية، أما المعضل والمعلق والمنقطع فإن القول بقبوله يفسد أهمية الإسناد، وكذلك التدليس والإرسال الخفي، ولكن لأن السقط في السند غالبا ما ينجبر إن جاء بطرق أخرى متصلة غير شديدة الضعف فإن السقط في الإسناد جهالة تزول بزوال أسبابها.

ولعلنا بعد هذه الجولة السريعة في التعريف بأهم الأسباب الموجبة لتضعيف الرواية نخلص

إلى النقاط التالية:

٦٥- انظر: المنهل الروي، ص ٤٧.

٦٦- نخبة الفكر، ص ٢٢٩.

٦٧- المصدر السابق.

- إن مسألة التضعيف تعتمد في أساسها على غلبة الظن، وهو المعمول به في خبر الآحاد قبولا ورداً.
- إن مناهج العلماء في التجريح تختلف مدارسها بين متساهل ومعتدل ومتشدد.
- الضعيف درجات متفاوتة في ضعفها بين الخفة والشدة فبعضها صالح للعمل، وقد ينجبر بخبر آخر فيرقّيه لدرجة الحديث المقبول فيعمل به بموجب الاعتبار والمتابعات والشواهد.
- بعض مراتب الضعيف متداخلة مع الحسن وفق آراء بعض علماء الجرح والتعديل حيث يرى بعضهم أن كتابة الحديث للاعتبار ضمن التعديل، ويرى آخرون أن الاعتبار هو أول درجات الجرح.

المعايير المنهجية في حكم العمل بالرواية الضعيفة

إن الفصل في حكم العمل بالحديث الضعيف هو غاية البحث وثمرته المنشودة من خلال الغوص في الأسباب وسيرها ومعرفة الدوافع التي أدت بدورها للوهن والضعف في الرواية، وخير مداخلة تمهيدية لذلك قول الإمام ابن أبي حاتم صاحب كتاب الجرح والتعديل، وأحد أبرز الذين تكلموا في علم الرجال حيث قال: "... ولما كان الدين هو الذي جاءنا عن الله عزّ وجل وعن رسوله صلى الله عليه وسلم بنقل الرواية حق علينا معرفتهم، ووجب الفحص عن الناقل، والبحث عن أحوالهم، وإثبات الذين عرفناهم بشروط العدالة، والثبت في الرواية مما يقتضيه حكم العدالة في نقل الحديث وروايته، بأن يكونوا أمناء في أنفسهم، علماء بدينهم، أهل ورع وتقوى وحفظ للحديث وإتقان به وتثبت فيه، وأن يكونوا أهل تمييز وتحصيل، لا يشوبهم كثير من الغفلات ولا تغلب عليهم الأوهام فيما قد حفظوه ووعوه، ولا يشبه عليهم بالأغلوطات. وأن يعزل عنهم الذين جرحهم أهل العدالة، وكشفوا لنا عن عوراتهم في كذبهم، وما كان يعترهم من غالب الغفلة، وسوء الحفظ، وكثرة الغلط والسهو والاشتباه ليعرف به أدلة هذا الدين وأعلامه وأمناء الله في أرضه على كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهم هؤلاء أهل العدالة فيتمسك بالذي رواه ويعتمد عليه، ويحكم به وتجرى أمور الدين عليه. وليعرف أهل الكذب تخرصاً، وأهل الكذب وهما، وأهل الغفلة والنسيان والغلط ورداءة الحفظ فيكشف عن حالهم وينبأ عن الوجوه التي كان مجرى روايتهم عليها إن كذب فكذب، وإن وهم فوهم، وإن غلط فغلط وهؤلاء هم أهل الجرح، فيسقط حديث مَنْ وجب منهم أن يسقط حديثه، ولا يعبأ به ولا يعمل عليه، ويكتب حديث مَنْ وجب كتب حديثه منهم على معنى الاعتبار، ومن حديث بعضهم الآداب الجميلة والمواظب الحسنة... ومنهم الصدوق في روايته الورع في دينه الثبت

الذي يهيم أحيانا وقد قبله الجهابذة النقاد فهذا يحتج بحديثه أيضا. ومنهم الصدوق الورع المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والسهو والغلط فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب، والزهد والآداب ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام، ومنهم من قد ألصق نفسه بهم ودلسها بينهم ممن قد ظهر للنقاد العلماء بالرجال منهم الكذب فهذا يترك حديثه، وتطرح روايته لبعض ولا يشتغل به...” (٦٨).

وهذه المداخلة المفهومة لابن أبي حاتم لقضية التعامل مع الرواية بشكل عام ومن ضمنها الضعيفة تبين لنا أن العلماء أسسوا طريقة ذات منهجية منضبطة، وهي في ذات الوقت متباينة في العمل بالرواية الضعيفة، بلورت وبصورة واضحة نقاط الخلاف والاتفاق في التعامل مع الرواية الضعيفة رواية وعملا، وانبتق عن ذلك ثلاثة مذاهب لها منهجية قائمة على أدلة اعتمدها في تعاملها مع الرواية الضعيفة، ويمكننا أن نصل لرؤية جوهرية أكثر وضوحا من خلال المناقشة العلمية لهذه المذاهب، لتوصلنا لرؤية أكثر انضباطا تصطبغ معها معايير عصرية في سبيل إعادة النظر في كثير من القضايا ذات الصلة، وهذا ما يتأكد في حينه بعون الله تعالى.

المذهب الأول:

يرى أصحابه جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقا في الحلال والحرام والفرض والواجب ونُسبَ هذا المذهب لجماعة من العلماء أبرزهم الإمام أحمد بن حنبل - كما ورد في رواية ابنه عبد الله عنه قال: “سمعت أبي يقول الحديث الضعيف أحب إلينا من الرأي” (٦٩) - وتلميذه الإمام أبي داود السجستاني وهذا ما أشار إليه في رسالته لأهل مكة حيث كان يأخذ مأخذ الإمام أحمد ويخرج الإسناد الضعيف لأنه أقوى عنده من رأي الرجال (٧٠)، ووضع الإمام أحمد محترزات محددة في سبيل قبول الحديث الضعيف، ومن أهمها:

– أن لا يوجد في الباب غيره: قال ابن القيم: “... لا يقدم على الحديث الصحيح شيء البتة لا عملا ولا قياسا ولا قول صاحب. وإذا لم يكن في المسألة حديث صحيح وكان فيها حديث ضعيف

٦٨- محمد بن إدريس بن أبي حاتم الرازي: الجرح والتعديل، ط ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت،

١٩٥٢م، ج ١، ص ٥-٧.

٦٩- ابن حزم، المحلى: ٦٨/١، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت): ٤٤٨/١٣.

٧٠- محمد بن إسحاق بن محمد بن منده: شروط الأئمة، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي،

دارالمسلم، الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ، ص ٧٣.

وليس في الباب شيء يردُّه عملٌ به فإن عارضه ما هو أقوى منه تركه للمعارض القوي...” (٧١).

- أن يكون الضعف يسيرا منجبرا: وهو ما يُسمّى في مصطلح الترمذي ومن بعده بالحسن لغيره. أبرز من نسب هذا القول للإمام أحمد هو الإمام ابن تيمية، وتلميذه ابن قيم: “... وليس الضعيف في اصطلاحه هو الضعيف في اصطلاح المتأخرين بل هو والمتقدمون يقسمون الحديث إلى: صحيح وضعيف. والحسن عندهم داخل في الضعيف بحسب مراتبه وأول من عرف عنه أنه قسمه إلى ثلاثة أقسام أبو عيسى الترمذي ثم الناس تبع له بعد، والحسنُ عنده ما تعددت طرقه، ولم يكن في روايته منهم وليس بشاذ فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفا، ويحتج به ولهذا مثل أحمد الحديث الضعيف الذي يحتجّ به بحديث عمرو بن شعيب (٧٢)، وحديث إبراهيم الهجري (٧٣) ونحوهما، فأحمد يقدم الضعيف الذي هو حسن عنده... ولا يلتفت إلى الضعيف الواهي الذي لا تقوم به حجة، بل ينكر على من احتج به وذهب إليه، فإن لم يكن عنده في المسألة حديث أخذ فيها بأقوال الصحابة ولم يخالفهم. وإن اختلفوا رجح من أقوالهم ولم يخرج عنها، وإذا اختلفت الصحابة في مسألة ففي الغالب يختلف جوابه فيها، ويخرجُ عنه فيها روايتان أو أكثر فكل مسألة عن الصحابة فيها روايتان إلا وعنه فيها روايتان أو أكثر فهو أتبع خلق الله للسنن مرفوعها وموقوفها.

وحلل الإمام ابن تيمية ذلك... بأن العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي وروي في فضله حديث لا يعلم أنه كذب جاز أن يكون الثواب حقا، ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يجعل

٧١- محمد بن أبي بكر أيوب بن قيم: الفروسية، تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، دار الأندلس، حائل، السعودية، ط ١، ١٩٩٣م، ص ٢٦٥.

٧٢- سئل أحمد بن حنبل: عن عمرو بن شعيب فقال: أنا أكتب حديثه وربما احتججنا به وربما وجس في القلب منه، وعامة ما ضعف به في روايته بالوجدادة عن أبيه عن جده الأول عمرو بن العاص الصحيفة الصادقة، وكذلك روايته عن الضعفاء، ولكن إذا روى عن الثقات فحديثه حجة عند كثير من أهل الحديث وروى عن بضع وعشرين تابعيا، انظر: أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي، تهذيب الكمال، تحقيق بشير عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٩٨٠، ج ٢٢، ص ٦٤.

٧٣- هو إبراهيم بن مسلم الهجري، قال ابن حجر: لين الحديث، وقال أبو حاتم ليس بقوي، وقال ابن عدي إنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص عن عبد الله وعامة أحاديثه مستقيمة، وضعفه ابن معين والنسائي. وقالوا كان يلعب بالشطرنج، انظر: ميزان الاعتدال، ج ١، ص ١٩١، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ١٣١، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط ١، ١٩٨٦م، ج ١، ص ٩٤.

الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع، وهذا كما أنه لا يجوز أن يحرم شيء إلا بدليل شرعي، ولكن إذا علم تحريمه وروى حديث في وعيد الفاعل له، ولم يعلم أنه كذب جاز أن يرويه فيجوز أن يروى في الترغيب والترهيب ما لم يعلم أنه كذب، لكن فيما علم أن الله رغب فيه أو رهب منه بدليل آخر غير هذا الحديث المجهول حاله، وهذا كالإسرائيليات يجوز أن يروى منها ما لم يُعلم أنه كذب للترغيب والترهيب فيما علم أن الله تعالى أمر به في شرعنا، ونهى عنه في شرعنا، فأما أن يُثبت شرعاً لنا بمجرد الإسرائيليات التي لم تثبت فهذا لا يقوله عالم، ولا كان أحمد بن حنبل ولا أمثاله من الأئمة الأجلاء يعتمدون على مثل هذه الأحاديث في الشريعة، ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه ولكن كان في عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين صحيح وضعيف، والضعيف عندهم ينقسم إلى ضعيف متروك لا يحتج به وإلى ضعيف حسن...“ (٧٤).

وعند النظر لقول الإمام ابن تيمية وابن قيم بأن مراد الإمام أحمد بالحديث الضعيف هو الحسن عند المتأخرين، فإن هذا القول مُشكل من وجوه ثلاثة:

الأول: ابن تيمية في الفقرة السابقة - عند شرحه لمذهب الإمام أحمد - يحلل مشروعية العمل بالحديث الذي لا يعلم كذبه وأن ثوابه حق، وهذا مما لا شك فيه ولكن جواز العمل الصالح بالحديث الذي لا يعرف كذب ناقله ليس توثيقاً وتحسيناً في حد ذاته للحديث.

الثاني: يرى بعض العلماء أن ابن حنبل يُجوز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال دون الأحكام: "... ولا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة لكن أحمد بن حنبل وغيره من العلماء جَوَّزوا أن يُروى في فضائل الأعمال ما لم يعلم أنه ثابت إذا لم يعلم أنه كذب“ (٧٥)، ونص ابن قيم في ذات المعنى بقوله: "... فتوى الإمام أحمد رحمه الله تعالى تدور على خمسة أصول، الأصل الرابع من أصول الإمام أحمد الأخذ بالمرسل، والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجَّحه على القياس وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه والعمل به...“ (٧٦) وما لم يعلم ثبوته ولا يعلم

٧٤- أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: مجموع الفتاوى، ج ١، ص ٢٥١.

٧٥- نفس المصدر، ص ٢٥٠.

٧٦- محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية: توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن قيم،

تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٦هـ، ج ٢، ص ٣٨٤.

كذبه فمظنّه الضعيف غير المتروك ولا المنكر.

الثالث: إن القول بأن الحسن لم يكن معروفاً قبل الترمذي قول مردود لقول الإمام السيوطي "...كتاب الترمذي أصل في معرفة الحسن وهو الذي شهره وأكثر من ذكره، قال السيوطي: قال ابن الصلاح: وإن وجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله كأحمد والبخاري وغيرهما، قال العراقي: وكذا مشايخ الطبقة التي قبل ذلك كالشافعي" (٧٧).

والواقع أن ضابط العلماء في ضبط رأي الإمام أحمد يحتاج لضبط أكثر وضوحاً، فابن الصلاح يرى أن الإمام أحمد يرى العمل بالحديث الضعيف فقط في فضائل الأعمال دون العقائد والأحكام الأمر الذي يدعو للتساؤل، وذلك إن كان مقصده بالضعيف هو الحسن عند المتأخرين فلماذا يقول إن رويناً في الحلال والحرام تشدّدنا وإن رويناً في ... تساهلنا؟

– تقديم الحديث الضعيف على القياس:

من أصول الإمام أحمد الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجّحه على القياس وليس المراد بالضعيف عنده الباطل أو المنكر أو الذي في روايته متهم فهذا كما تقدّم لا يسوغ الذهاب إليه والعمل به لأن الضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثراً يدفعه، ولا قول صاحب، ولا إجماعاً على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس.

وهذا من أصول مذاهب الأئمة من الفقهاء من حيث الجملة فإنه ما من أحد منهم إلا وقد قدّم الحديث الضعيف على القياس، فأبو حنيفة قدّم حديث: "القهقهة في الصلاة" (٧٨) على محض القياس، وأجمع أهل الحديث على ضعفه. وقدّم حديث الوضوء بنيبيذ التمر على القياس، وأكثر أهل الحديث يُضعّفه، وقدّم حديث "أكثر الحيض عشرة أيام" (٧٩)، وهو ضعيف باتفاقهم على محض

٧٧- انظر: تدريب الراوي، ج ١، ص ١٦٦، والمنهل الروي، ص ٣٨.

٧٨- وقال أحمد ليس في الضحك حديث صحيح، التحقيق في أحاديث الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص ١٩٨.

٧٩- أبو حاتم محمد بن حبان البستي: المجروحين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ج ١، ص ٢٤٥ من حديث حسين بن علوان: من أهل الكوفة كان يضع الحديث على هشام بن عروة وغيره من الثقات وضعا لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب كذبه أحمد بن حنبل رحمه الله روى عن هشام عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أكثر الحيض عشرة وأقله ثلاثة"، وقال أبو حنيفة تعدد أيام عاداتها إن كانت لها عادة وإن كانت مبتدئة قعدت أكثر الحيض وذلك عنده عشرة أيام، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي: بداية المجتهد، دار الفكر، بيروت، (د.ت)، ج ١، ص ٣٩.

القياس، فالذي تراه في الثالث عشر مساو في الحد وفي الحقيقة والصفة لدم اليوم العاشر، وقدم حديث: "لا مهر أقل من عشرة دراهم"^(٨٠)، وأجمعوا على ضعفه بل بطلانه على محض القياس، فإن بذل الصداق معاوضة في مقابلة بذل البضع فما تراضيا عليه جاز قليلا أو كثيرا.

وقدم الشافعي: حديث "جواز الصلاة بمكة" على ضعفه ومخالفته لقياس غيرها من البلدان، وقدم في أحد قوليه حديث: "من قاء أو رعف فليتوضأ ولْيَبِينِ على صلاته"^(٨١) على القياس مع ضعف الخبر وإرساله.

وقدم مالك: الحديث المرسل، والمنقطع، والبلاغات، وقول الصحابي على القياس. فإذا لم يكن عند الإمام أحمد في المسألة نص، ولا قول للصحابه أو واحد منهم، ولا أثر مرسل أو ضعيف، عدل إلى الأصل الخامس وهو القياس فاستعمله للضرورة. وقد قال في كتاب الخلال سألت الشافعي عن القياس فقال إنما يُصَارُ إليه عند الضرورة انتهى^(٨٢).

– تقديم الحديث الضعيف على الرأي:

عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سألت أبي عن الرجل يكون ببلد لا يجد فيه إلا صاحب حديث لا يعرف صحيحه من سقيمه وأصحاب رأي فتنزل به النازلة من يسأل؟ فقال أبي: يسأل صاحب الحديث، ولا يسأل صاحب الرأي، ضعيف الحديث أقوى من رأي أبي حنيفة. ويرى ابن تيمية أن مفهوم قول الإمام أحمد بالضعيف خير من الرأي هو الحسن باصطلاح المتأخرين^(٨٣).

٨٠- وهو عند أبي حنيفة وأصحابه أن أقله عشرة دراهم أو ما يوازيها واستدلوا بما أخرجه الدارقطني: "لا مهر أقل من عشرة دراهم" وهذا لو صح لكان معارضا لما تقدم من الأحاديث الدالة على أنه يصح أن يكون المهر دونها ولكنه لم يصح، محمد بن علي بن محمد الشوكاني: نيل الأوطار، تحقيق محمد سعيد البدري، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٩٩٢م، ج ٦، ص ٣١١، وانظر: أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي: سنن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة، بيروت، ١٩٦٦م، ج ٣، ص ٢٤٦، فعن أبي سيار البغدادي قال سمعت أحمد بن حنبل يقول: لقن غياث بن إبراهيم داود الأودي عن الشعبي عن علي رضي الله عنه: "لا مهر أقل من عشرة دراهم" فصار حديثا.

٨١- سنن الدارقطني، ج ١، ص ١٥٤.

٨٢- توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، ج ٢، ص ٣٨٢-٣٨٣.

٨٣- أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: منهاج السنّة، تحقيق: محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤٠٦هـ، ج ٤، ص ٣٤١-٣٤٢.

قال ابن حزم الظاهري: "صدق أحمد رحمه الله لأن من أخذ بما بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يدري ضعفه فقد أُجِرَ يقيناً على قصده إلى طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أمره الله تعالى، وأما من أخذ برأي أبي حنيفة، أو رأي مالك أو غيرها فقد أخذ بما لم يأمره الله تعالى قط بالأخذ به وهذه معصية لا طاعة، وقد تبرأ كل من ترى من الصحابة والتابعين ومن الفقهاء من الرأي وندموا على ما قد قدّموا منه وتبرؤوا ممن قلّدهم في شيء منه فمن أضلّ ممن دانَ ربّه تعالى برأي... " (٨٤).

- والذي تبين لي أن مراد الإمام أحمد ومن تبعه في مساواة الحديث الضعيف بالصحيح في العمل أن مرادهم من ذلك الحسن فيما اشتهر فيما بعد عند تقسيمات الترمذي، وذلك للإشارات التالية:
- استدلال الإمام أحمد بأحاديث عمرو بن شعيب وهي كثيرة عند الترمذي (٨٥) ومن قبيل الحسن في سُننه.
 - إن موقف الإمام أحمد من العمل بالحديث الضعيف المستقر على تعريفه عند المتأخرين هو جواز العمل به في فضائل الأعمال بدليل قوله: "وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا" (٨٦).
 - إن القول بأن الحسن لم يكن معروفاً عند تقسيمات المحدثين قبل الترمذي يرده قول الإمام السيوطي... كتاب الترمذي أصل في معرفة الحسن وهو الذي شهره وأكثر من ذكره، قال السيوطي: قال ابن الصلاح: وإن وجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله كأحمد والبخاري وغيرهما، قال العراقي: "وكذا مشايخ الطبقة التي قبل ذلك كالشافعي" (٨٧).

٨٤- علي بن أحمد بن حزم الأندلسي: الإحكام في أصول الأحكام، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤٠٤هـ، ج ٦، ص ٢٢٦.

٨٥- تكلم يحيى بن سعيد في حديث عمرو بن شعيب وقال هو عندنا واه ومن ضعفه من قبل أنه يحدث من صحيفة جده عبد الله بن عمرو وأما أكثر أهل الحديث فيحتجون بحديث عمرو بن شعيب فيثبتونه منهم أحمد وإسحاق وغيرهما، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي: سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، ج ٣، ص ٣٢.

٨٦- الكفاية، ص ١٣٤.

٨٧- انظر: تدريب الراوي، ج ١، ص ١٦٦، المنهل الروي، ص ٣٨.

المذهب الثاني:

يرى أصحابه عدم جواز العمل بالحديث الضعيف مهما تفاوتت درجة ضعفه ولا يلتفتون للقول: "بأن وهن الأول كان لضعف إتقان رواية الصدوق فمجيئه من وجه آخر دال على عدم اختلال حفظه فتوي... (٨٨)".

وعزا ابن رجب الحنبلي هذا القول لمسلم، قال ابن رجب: "وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمته يقتضي ألا تروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا عن تروى عنه الأحكام" (٨٩). إشارة لقول مسلم: "وبعد يرحمك الله فلولا الذي رأينا من سوء صنيع كثير ممن نصب نفسه محدثا فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة وتركهم الاقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة مما نقله الثقات المعروفون بالصدق والأمانة بعد معرفتهم وإقرارهم بألسنتهم أن كثيرا مما يقذفون به إلى الأغبياء من الناس هو مستنكر ومنقول عن قوم غير مرضيين ممن ذم الرواية عنهم أئمة أهل الحديث. لما سهل علينا الانتصاب لما سألت من التمييز والتحصيل، ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة بالأسانيد الضعاف المجهولة وقذفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها خف على قلوبنا إجابتك إلى ما سألت" (٩٠)، ولقد بَوَّبَ الإمام مسلم في مقدمته أبوابا كثيرة في معنى النهي عن الرواية عن الضعفاء فمنها على سبيل المثال: (باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها) (٩١). وهو مذهب البخاري، وابن معين، وابن حزم الظاهري، وابن العربي المالكي، وأبي شامة الشافعي، وهو الظاهر أيضاً عند الإمام ابن تيمية، وابن قيم الجوزية وقد ظهر ذلك من خلال رأييهما بأن مراد الإمام أحمد بالضعيف هو الحسن.

وذهب لهذا جماعة من المعاصرين كالشيخ أحمد محمد شاكر (٩٢)، والشيخ محمد ناصر الدين

—٨٨— المنهل الروي، مرجع سابق، ٣٧-٣٨.

—٨٩— عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي: شرح علل الترمذي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعد، مكتبة المنار، الأردن، ١/١، ١٩٨٧م، ص ٧٤.

—٩٠— صحيح مسلم، المقدمة، ج ١، ص ٧.

—٩١— نفس المرجع، ج ١، ص ١٢.

—٩٢— قد يكون الشيخ أحمد محمد شاكر متساهل حيث قوى حال بن لهيعة مطلقا وقوى حال جماعة من الضعفاء وصح أحاديث رجال قال فيهم ابن حجر صدوق، أو صدوق يخطئ، أو مقبول. انظر تعليق الشيخ أحمد شاكر على المسند وتفسير الطبري، وانظر في ذلك: عدا ب محمود الحمش، الرواة الذين سكوت عنهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٠٥هـ، ص ١١٩.

الألباني يقول العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر: "والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب على كل حال، لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح، خصوصا إذا كان الناقل من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك، وأنه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة، بل لا حجة لأحد إلا بما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث صحيح أو حسن، وأما ما قاله أحمد بن حنبل وابن مهدي وابن المبارك: "وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا فإنما يريدون به الأخذ بالحديث الحسن الذي لم يصل لدرجة الصحة فإن الاصطلاح في التفرقة بين الصحيح والحسن لم يكن في عصرهم مستقرا واضحا، بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو الضعف فقط..." (٩٣).

وفيما يبدو أن الذي نحا هذا المنحى بأهل هذا المذهب هي تلك الأطوار التي مرَّ بها تدوين الحديث النبوي الشريف، فالبخاري ومسلم وشيوخهما الفضلاء كيحيى بن معين، وعلي بن المدني قد مثَّلَ عهدهم العصر الذهبي لتاريخ تدوين الحديث، إذ كان الهدف من التدوين في هذا العصر هو تنقيح الأحاديث والأخبار الصحيحة عن غيرها لا سيما حركة الوضع والضعف التي قد أخذت ذروتها في هذا العصر، ونشطت، وبعد التتبع والاستقصاء - الذي تلا هذا العصر تكاملت التصنيفات في علم الحديث والوسائل المساعدة له - كعلم تاريخ الرواية،... - أصبح من الأهمية بمكان إعادة النظر في التعامل مع الرواية الضعيفة وفق مقتضيات هذا المذهب لأن مسألة القبول والردِّ في الروايات مبنية على تغليب الظن، فبالمقاييس نفسها التي غلب على الظن تصحيح الروايات بها يؤخذ فيه بعين الاعتبار بالأحاديث التي غلب على الظن تضعيفها تضعيفا خفيفا "وهو ما أشرت إليه بالضعيف المعتبر" وأن يعمل بها لا سيما في جانب الترغيب والترهيب كما سيتبيَّن ذلك عند مناقشة أصحاب المذهب الثالث بعون الله تعالى.

المذهب الثالث:

يرى أصحاب هذا المذهب جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال دون الأحكام، وهو مذهب جمهور أهل الحديث كابن حنبل وابن المبارك وابن مهدي وسفيان الثوري، وابن عبيدة وآخرين. وقد ثبت عن ابن حنبل وغيره من الأئمة قولهم: "إذا روينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا" (٩٤).

٩٣- أحمد محمد شاكر: الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٩١-٩٢.

٩٤- ابن حجر العسقلاني: القول المسدد، تحقيق: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط/١، ١٤٠١هـ، ص ١١.

إن هذا القول كان بمثابة رخصة ساهمت بشكل واسع في رواية كثير من الأحاديث الواهية والمنكرة بل والموضوعة استناداً على أن العلماء يجيزون رواية الضعيف في فضائل العمل والزهد والرفائق والترغيب والترهيب والقصص مما لا يتعلق به حكم شرعي من الأحكام الخمسة: الحيل والتحريم والكراهة والإيجاب والاستحباب.

ويمكن أن نلاحظ بشكل واضح هذا التساهل في عبارة الإمام الشوكاني عند تعليقه على أحاديث توقيت الحجامة في نصف الشهر الآخر، ثم في ربه، والرابع أنفع من أوله وآخره، وذلك أن الأخلاط في أول الشهر وآخره تسكن فأول ما يكون الاستفراغ في أثنائه. ثم علق الإمام الشوكاني على ذلك بقوله: "والحاصل أن أحاديث التوقيت وإن لم يكن منها شيء على شرط الصحيح إلا أن المحكوم عليه بعدم الصحة إنما هو في ظاهر الأمر لا في الواقع فيمكن أن يكون الصحيح ضعيفاً، والضعيف صحيحاً لأن الكذب قد يصدق، والصدوق قد يكذب، فاجتناب ما أرشد الحديث الضعيف إلى اجتنابه، واتباع ما أرشد إلى اتباعه من مثل هذه الأمور مما ينبغي لكل عارف، وإنما الممنوع إثبات الأحكام التكليفية أو الوضعية أو نفيها بما هو كذلك" (٩٥). والواقع أن هذه المقارنة: الصدوق قد يكذب والكذب قد يصدق قد تؤدي بدورها لتجوز العمل بالموضوع فضلاً عن الضعيف ولا شك أن من يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وضاع قولاً وحداً.

وفي ذات المعنى أورد ابن حجر في القول المسدد في فضائل عسقلان من حديث أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عسقلان أحد العروسين يبعث منها يوم القيامة سبعون ألفاً لا نجاسة عليهم يبعث منها خمسون ألفاً شهداء وفوداً إلى الله عز وجل وبها صفوف الشهداء رؤوسهم مقطعة في أيديهم تتج أوداجهم دماً يقولون ﴿ رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ الْأَتْخُلْفُ الْمُبْعَادُ ﴾ فيقول صدق عبادي أغسلوهم في نهر البيضة فيخرجون منه نقاة بيضا فيسرحون في الجنة حيث شاؤوا" (٩٦)، ثم سرد أقوال العلماء في موضع الإشكال في الحديث وهو أبو عقاب (٩٧)،

٩٥- محمد بن علي بن محمد الشوكاني: نيل الأوطار، ج ٩، ص ١٠٢.

٩٦- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني: المسند، مؤسسة قرطبة، (د.ت) مصر، ج ٣، ص ٢٢٥، انظر القول المسدد، ص ٩ و ١٠ و ٢٧.

٩٧- هلال بن زيد بن يسار بالتحثانية والمهملة أبو عقاب بكسر المهمله ثم قاف البصري نزيل عسقلان قال ابن حجر: متروك من الخامسة، انظر: ابن حجر العسقلاني: تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط/١، ١٩٨٦م، ج ١، ص ٥٧٥.

فقال فيه أورده ابن الجوزي في الموضوعات بقوله: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والإشارة تدور على أبي عقال، وقال ابن حبان: يروي عن أنس أشياء موضوعة ما حدث بها أنس قط، لا يجوز الاحتجاج به بحال، وقال الذهبي في الميزان: باطل (٩٨). ثم قال ابن حجر تعقيبا على ذلك: " هو في فضائل الأعمال والتحريض على الرباط في سبيل الله، وليس فيه ما يحيله الشرع ولا العقل، فالحكم عليه بالبطلان بمجرد كونه من رواية أبي عقال لا يتجه، وطريقة الإمام أحمد معروفة في التسامح في رواية أحاديث الفضائل دون أحاديث الأحكام كما تقدّم في أول الكلام" (٩٩)، ثم أورد عددا من الشواهد الحديثية قال: "وقد وجد له شاهد من حديث ابن عمر إسناده أصلح من طريق أبي عقال ... وليس فيه سوى بشير بن ميمون (١٠٠) وهو ضعيف.

فابن حجر خالف في دفاعه عن هذا الحديث مذهبه في العمل بالحديث الضعيف وروايته فهو الذي لخص شروط العمل بالحديث الضعيف على حد قول السيوطي في التدريب (١٠١).

وتلخصت شروط العمل بالرواية الضعيفة عند أصحاب هذا المذهب في الآتي:

- أن يكون الضعف فيه غير شديد، فبهذا الشرط يخرج حديث من انفرد من الكذابين، والمتهمين بالكذب، والذين فحش غلظهم في الرواية، والحديث الذي كثرت طرقه لم تخل طريق منها من شدة الضعف.
- أن يكون ما ثبت به مندرجا تحت أصل من أصول الشريعة لئلا يثبت ما لم يثبت شرعا به، وحينئذ يكون الضعيف مؤكداً لذلك الأصل الكلي المعمول به أصلا.
- أن لا يعتقد ثبوته عند العمل به لئلا يُنسب للنبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقله.
- أن لا يعارضه دليل آخر أقوى منه.

٩٨- ميزان الاعتدال، ج ٧، ص ٩٨.

٩٩- هذا القول يخالف قول ابن تيمية في معنى الضعيف المقصود عند الإمام أحمد فقد مثل له برواية إبراهيم الهجري، وعمرو بن شعيب، وابن حجر هنا حمل الإمام أحمد ما لم يتحمل وحمل مذهبه هو نفسه ما لم يتحمل فأبو عقال قال فيه هو متروك والمتروك متهم بالكذب فكيف يرتقي حديثه بالشواهد؟ ومن ثم كيف يقال فيه بجواز العمل به في فضائل الأعمال؟

١٠٠- بشير بن ميمون الواسطي أصله خراساني ثم سكن مكة قال ابن حجر: "متروك متهم من الثامنة مات سنة بضع وثمانين"، تقريب التهذيب، ج ١، ص ١٢٥.

١٠١- ... وذكر شيخ الإسلام له ثلاثة شروط أحدها أن يكون شديداً فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلظه، انظر: التقريب، ج ١، ص ١٩٨.

- أن يكون الحديث في القصص أو المواعظ أو فضائل الأعمال أو نحو ذلك مما لا يتعلق بصفات الله وما لا يجوز له وما يستحيل عليه سبحانه، ولا بتفسير القرآن، ولا بالأحكام كالحلال والحرام.

هذه خلاصة مذاهب العلماء في العمل بالحديث الضعيف، ولعل لكل مذهب أدبياته التي انبثقت عن الحالة الزمانية والمكانية التي مرّ بها علم نقد الرجال الذي صاحب علم الحديث منذ نشأته، فأصحاب المذهب الأول القائلون بتسوية الضعيف بالصحيح في العمل إنما قصدوا بذلك الحسن. بينما أصحاب المذهب الثاني يرفضون رفضاً مطلقاً كل رواية ضعيفة لأن المرحلة النقدية في عهدهم كانت تركز في الأساس على تنقيح الصحيح عن غيره من الروايات بعد أن كان التدوين مشتملاً على الأحاديث والآثار صحيحها وضعيفها. أما أصحاب المذهب الثالث فإن التطور المرحلي لنقد الرواية الذي صحب التدوين أشهر القسم الثالث للحديث، وهو الحسن مما جعل التعامل مع الضعيف في عصرهم أكثر وضوحاً وذلك بعد تقسيم الضعيف لدرجات تتفاوت بتفاوت أسبابها.

الخاتمة:

إن مسألة التعامل مع الرواية الضعيفة من الجانب النظري قد أخذت تعقيداً متناهياً في الدقة من حيث الحد لها، والتعريف بأسبابها ودوافعها، أما من الجانب التطبيقي فإن اللبس لحق بالرواية الضعيفة الأمر الذي جعل من الضروري الأخذ بقول الإمام السيوطي: "... فمنه ما يصلح للاعتبار، وما لا يصلح ... فكان ينبغي الاهتمام بتمييز الأول عن غيره..." (١٠٢). وهو ما أشرت إليه بضرورة التفريق فيه بين الواهي من الروايات، وبين الضعيف المعتمد وفقاً لما يأتي:

- ضعيف ضعفاً خفيفاً، وبالتالي فهو معتبر يُعملُ به في فضائل الأعمال، وما شابهها إذا كان فرداً، وينجبر بغيره إذا تعددت طرقه ونحو ذلك، ويكون الإجماع بمساوٍ أو بأقوى وليس بأقل درجة.

- ضعيف ضعفاً شديداً، وبالتالي فهو وإِ لا يعمل به قط لا في فضائل الأعمال ولا في غيرها، وهو غير منجبر ولا يشهد له أصل شرعي (١٠٣).

- إن إدراج العلماء للواهي ضمن الضعيف كان لضرورة اصطلاحية أي حتى يكون التعريف جامعاً مانعاً يشمل كل مردود على تفاوت درجاته - كما بيّنا ذلك في المقدمة - وإلا فالواهي

١٠٢ - راجع في الموضوع ص ٩٤.

١٠٣ - محمد بن محمد أبو شهبه: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص ٢٧٨ - ٢٧٩.

من الروايات لا يشبه الضعيف في جانب جواز العمل أو إمكان الترقية. ولعل في الفصل بين الضعيف المعتبر والواهي تحقيق فوائد عظيمة أهمها:

١- تمييزه عن الضعيف صيانةً للشرعة الإسلامية، وذلك بالتنبيه على النصوص الواهية، وهذا ما بينه العلماء المجيزون للعمل بالضعيف في فضائل الأعمال حيث اشترطوا في الضعيف المعتبر أن لا يكون شديد الضعف.

٢- إمكانية العمل - على رأي مَنْ يرى جوازه بالحديث الضعيف - وفق ضوابط المجيزين للعمل بالضعيف وهذا ما تبين في ثنايا البحث.

٣- إمكانية الترجيح عند تعارض الأدلة سلبيًا أو إيجابيًا.

٤- إمكانية الجبر والترقية، فإن كان من جهة سوء حفظ أو اختلاط أو تدليس مع الصدق والديانة يجبر بتعدد الطرق، وإن كان من جهة اتهام بالكذب أو الشذوذ أو فحش الخطأ لا يُجبر بتعدد الطرق والحديث محكوم عليه بالضعف،... وعلى ذلك ينبغي أن يحمل ما قيل أن لحوق الضعيف بالضعيف لا يفيد قوة(١٠٤).

ولذلك انبنت أكثر تفصيلات الحديث الضعيف على نقد الرجال من ناحيتي الضبط والعدالة، وهو ما يُسمى بالطعن في الراوي.

- وخلاصة مذهب الإمام أحمد يُجوزُ العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال دون الأحكام وفق قوله: "إذا روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل الأعمال وما لا يضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"(١٠٥). وأما القول بأنه يسوي بين الصحيح والضعيف في الأحكام فمقصود ذلك عنده الحديث الحسن، وهذا مستنبط من تمثيله لذلك بأحاديث عمرو بن شعيب، وإبراهيم الهجري - كما تقدّم في ثنايا البحث - اللذين حسن الترمذي لحديثيهما.

- بعد النظر في مناهج المحدثين في تعاملهم مع الرواية الضعيفة التي تفاوتت مواقفهم فيها تبعاً لتفاوتهم من مسألة التجريح بين متساهل ومعتدل ومتشدد مما أثار أثراً بالغاً في تفاوت درجات الضعيف بين الخفة والشدة فبعضها صالح للعمل بل قد ينجبر بخبر آخر فيرقبه لدرجة الحديث

١٠٤- سيد حسن صديق القنوجي: الحطة في ذكر الصحاح الستة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٥م، ص ١٢٥.

١٠٥- الكفاية، ص ١٣٤.

المقبول فيعمل به بموجب الاعتبار والمتابعات والشواهد. وبعض مراتب الضعيف متداخلة مع الحسن وفق آراء بعض علماء الجرح والتعديل حيث يرى بعضهم أن كتابة الحديث للاعتبار ضمن التعديل، ويرى آخرون أن الاعتبار هو أول درجات الجرح .. لذا فلا حرج بالعمل بالحديث الضعيف غير الواهي، وإن كان فردا في فضائل الأعمال وفق الشروط المعتمدة.

التوصيات:

- ضرورة التععيد لهذا المقترح وذلك بدراسته دراسة نقدية تُمكن فيه بموجبها لقاعدة يُخرَجُ فيها الواهي من الضعيف، ومن ثمَّ أفراد كل منهما بتصنيفات خاصة اصطلاحا وعملا.
 - دراسة كتب التراث المعنية بنقل الأخبار، لا سيما نقلها لتلك الأخبار كان سببا من أسباب الخلط الذي شاب الرواية الضعيفة، وهذا ما أشار إليه الإمامان ابن تيمية وابن الجوزي كما تقدّم.
- والحمد لله رب العالمين.

* * * *